

1/1	الصفحة	الامتحان الجهوي الموحد للبيكاثوريا		 المملكة المغربية وزارة التربية الوطنية الأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين لجهة فاس بولمان
الدورة العادية 2012		المستوى:	السنة الأولى من سلك البكالوريا	
المعامل	مدة الإنجاز	المادة:	التربية الإسلامية (السلم)	
2	1.30 س	الشعب(ة):	جميع الشعب	

أولاً:

① الجدل يتميز بغلبة الشدة في الكلام وطغيان أسلوب المنازعة والتعصب، وهو مذموم في القرآن الكريم، أما الحوار فيتم فيه تداول الكلام في أمر ما وفي أجواء هادئة بعيدة عن الخصومة والتعصب.

(0.5 ن)

② يتم تدبير الاختلاف حسب النص بـ: - الاعتراف بحق الآخر (قبول الآخر). - التسامح. - الاحتكام إلى القرآن الكريم والسنة النبوية - ضبط النفس وتجنب التعصب

(1 ن)

③ - قيمة تحكم نية المتواصل. - قيمة مقصد المتواصل. - قيمة تحكم فعل المتواصل. - قيمة تهم المرسل. - قيمة تهم المتلقي. (0.75 ن)

ثانياً:

① ما يدل على التوعية الصحية في النص (أ): - الطهارة. - الأكل والشرب بدون إسراف.

(0.5 ن)

② تتجلى علاقة الإعلام بالتوعية الصحية: في كونها موضوعاً من مواضيع الإعلام الصحي والوقائي. وأهدافها تتفق مع خلق وعي صحي ووقائي عام لتبصير الناس بالواقع الصحي

(1 ن)

③ يكمن في تحملها مسؤولية التوعية الصحية والوقائية باعتبارها محضناً للتربية على القيم والتنشئة الاجتماعية السوية. (0.5 ن)

ثالثاً:

① استخلف الله الإنسان في المال.

(0.25 ن)

② يساهم الاستخلاف في المال في حل المشكلة الاجتماعية : بالإرشاد إلى التصرف في الثروة وفق ضوابط الشرع الإسلامي القائمة على التوزيع العادل للثروات، وجعل الملكية الفردية في خدمة المجتمع، وتحقيق التكافل الاجتماعي، فيختفي بذلك التفاوت الطبقي ويحل الاستقـرار والسلم الاجتماعيان

(1.5 ن)

③ - ضمان الحقوق وحمايتها من كل تلاعب بفضل قيمتها الإثباتية. - منع المنازعات المؤدية إلى عدم التعايش. (1 ن)

④

العقود	تعريفها
الوقف	عقد تبرع بمنفعة عين لجهة ما حال الحياة على وجه التأييد
الهبة	عقد تبرع بمنفعة عين لجهة ما حال الحياة على وجه التأييد
القرض	عقد تبرع بمنفعة عين لجهة ما حال الحياة على وجه مؤقت مع استرداد مقدار العين من جنسها
العارية	عقد تبرع بمنفعة عين لجهة ما حال الحياة على وجه مؤقت مع استرداد العين

(1 ن)

رابعاً:

① المراد بالفاحشة في النص:

(0.5 ن)

الزنا.

② قال تعالى: ﴿ وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ فَاجْلِدُوهُمْ ثَمَانِينَ جَلْدَةً ﴾ (1 ن)

③ العفة هي السبيل الشرعي لإحصان الفروج والترفع عن هواجس النفس الأمارة بالسوء، ويتمثل ذلك في مراقبة الله تعالى وتتمية خشيته وتقواه، الشيء الذي يحول دون الوقوع فيما نهى الله عنه. (1.5 ن)

خامسا:

① الندوة الاستجوابية: هي مقابلة واستجواب مجموعة لضيف في قضية محددة. (0.5 ن)

② يقدر المصحح ال المناسب. تقرير (3.5 ن)

سادسا:

① المقصود: مقاسمة الإخوة للأُم بالتساوي ذكرهم كأنتاهم

(0.5 ن)

② الكلالة: من لا ولد له ولا والد

(0.5 ن)

③ أ- أخت شقيقة مع بنت: النصف بالتعصيب . ب- أخت شقيقة مع زوج: النصف بالفرض. (0.5 ن)

④

الورثة	انصبتهم مع التعليل	اصل الفريضة: 24	ما تصح منه: $24 \times 3 = 72$
زوجه	التمن لوجود الفرع الوارث $1/8$	3	9
بنت	الثلاثان لتعددهن $2/3$	16	16
بنت			16
بنت			16
بنت ابن	محجوبه بالمتعدد من البنات	م	م
ام	السدس لوجود الفرع $1/6$	4	12
ابن أخ ش	الباقي بالتعصيب	1	3

(3.5 ن)